

ما حكم إعلان البنات عن أنفسهن للزواج عبر الجرائد والمجلات؟

الشيخ صالح بن محمد اللحيدان

صالح اللحيدان

ثم يسأل عن حكم اعلان البنات عن انفسهن في الجرائد والمجلات مع مواصفاتهن لمن يرغب خطبتهن والزواج منهن. تقول مثلا فتاة طويلة ولون شعرها كذا ولون بشرتها كذا وعمرها كذا وترغب في الزوج الفلاني وهذه يقول انتشرت في الصحف والمجلات ونحو ذلك - 00:00:00

هذه المسألة قديمة في يلاه فاذكر ان مجلة روز اليوسف منذ اكثربن خمسة وخمسين سنة تقريريا انها تذكر وامرأة مثلا خمرية اللون كذا كذا الى اخره ربة بيت الى اخره متمسكة بدينه الى اخره ترى في الزوج الذي هذه مواصفاته - 00:00:20 هذا لا محظور فيه شرعا لا محظور له ان يخطب الاب لابنته او ان تخطب الام لابنتها من تتق بها انه من اسباب ستر ابنتها او ابنها او ابنته وتحصينها وتحصيل الخير لها في دينها ودنيها لا حرج في ذلك - 00:00:52

كذلك كون المرأة تعلن انها ترغب الزواج من يكون بهذه الصفات وتذكر سماتها دون ان تذكر اسمها لا محظور في ذلك اذا احتاج الناس اليه من باب العرض قال عثمان بن عفان رضي الله عنهم - 00:01:18 لعبد الله بن مسعود يعرض عليه ان يتزوج تجدد له ما مضى من شبابه الى حول هذا المعنى لان عرض للذكر لخاطر هذه اللحظة فرد عليها رضي الله عنهم وذكرنا - 00:01:44

حديث يا معاشر الشباب من استطاع منهم الباعة فالزواج ستر للمرأة وهو ستر ايضا للرجل والعناية باقامة الزواج هذا من دلائل صلاح المجتمع والعزوف عن الزواج من من دلائل خسارة المجتمع الذي يكون فيها هذا الوضع - 00:02:07 فنسأل الله ان ييسر الزواج لكل راغب فيه وان يجعله زواجا مباركا للمرأة وللرجل. والله المستعان - 00:02:34